

# رسالة في تحفيق لفظ الزنديق

وتوضيح معناه لغة وشرعا وبيان حكمه

لابن كمال باشا المتوفى سنة ٩٤٠هـ

تحقيق : الدكتور حسين علي محفوظ

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه رسالة صغيرة في ( الزنديق ) ، تأليف ابن كمال باشا<sup>(١)</sup> المتوفى سنة ٩٤٠هـ . وقد اعتمدت في تحقيقها على صورة للنسخة المخطوطة ، المحفوظة بخزانة بيت محمد علي أفندي بن الخليفة ، في مدينة الموصل .<sup>(٢)</sup> قوام هذه النسخة سبع صفحات ، وهي غفل عن اسم الكاتب ، خلو من تاريخ الاستساخ . وقد عمدت الى تصحيحها ؛ فقابلتها بالمراجع ، وعارضتها بالاصول ، وأكملتها ، وعلقت عليها ، وذكرت تراجم من وردت أسماؤهم فيها .

(١) راجع : الشقائق النعمانية ج ١ ص ٤٢٠ - ٤ ، وعقود الجوهر ج ١ ص ٢١٧ - ٢٦ ، وفرهنكنامه پارسي ج ١ ص ٦٣٢ - ٣ ، ومخطوطات الموصل ( راجع فهرسته ص ٣٥٧ ) ، والفوائد البهية ص ٢١ - ٢ ، وشذرات الذهب ج ٨ ص ٢٣٨ - ٩ ، ومعجم المطبوعات ع ٢٢٧ - ٨ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣ ص ٣٢٧ ، وقاموس الاعلام ج ٥ ص ٣٨٨٥ - ٦ ، وفهرست كتابخانه مدرسة عالي سيهسالار ج ٢ ص ٢٥٩ - ٦١ و ٣١٩ و ٣٩٣ و ٣٩٩ - ٤٠٠ ، وفهرس الخزانة التيمورية ج ٣ ص ٢٥٨ - ٩ ، وبروكلمن ج ٢ ص ٤٤٩ - ٥٣ ، وتكملته ج ٢ ص ٦٦٨ - ٧٣ . وريحانة الادب ج ٥ المخطوط نقلا من تاريخ أحمد رفعت ج ٤ ص ١٥٠ ، رياض العلماء ص ٣١٧ و ٤٣١ و ٤٣٩ ، ورسالة مزية اللسان الفارسي على سائر الالسنة ما خلا العربية ص ٢٠ ، والكشاف ( راجع فهرسته ص ٣٧٢ ) ، وكشف الظنون .

(٢) راجع : مخطوطات الموصل ص ٢٩٧ . وفي خزانة الاوقاف ببغداد نسخة في المجموع المرقوم ٤٧٢٣ ؛ راجع : الكشاف ص ٢٦٨ . وفي اروبا واستانبول نسخ منها أيضا ، راجع : تكملة بروكلمن ج ٢ ص ٦٦٩ .

اتكل المؤلف في تأليف هذه الرسالة ، على طائفة من المصادر ؛ هي :

(١) المغرب في ترتيب المغرب للمطرزى •

(٢) القاموس المحيط للفيروزآبادى •

(٣) أبكار الافكار للآمدى •

(٤) المواقف للأيجى •

(٥) شرح المواقف للشريف الجرجاني •

(٦) الصحاح للجوهري •

(٧) شرح مفاتيح العلوم للتفتازانى •

(٨) مفاتيح المفاتيح للشيرازى •

(٩) المصباح للشريف الجرجاني •

(١٠) شرح المقاصد للتفتازانى •

(١١) الفتاوى البزازية للكردرى •

(١٢) التجنيس للمرغينانى •

(١٣) الفتاوى الخانية لقاضيخان •

(١٤) التلويح للتفتازانى •

(١٥) مفاتيح العلوم للخوارزمى ؛ لكن نسبه - غلطاً منه - الى

الفخر الرازى ، وعبر عنه بالتفسير الكبير ، وقد فليت باب ( بيان فرق

أهل الاديان وشرح كل فرقة ) من التفسير الكبير ( أى : مفاتيح الغيب ) ،

وعارضت نص ما عزاه اليه به فلم أعر عليه ، وهو موجود فى كتاب

الخوارزمى المذكور ، على أن المطرزي أسند تلك العبارة - أيضاً - اليه •

وأشار المؤلف - أيضاً - الى رسالته المعمولة فى تحقيق التعريب •

وقد ألف ابن كمال باشا هذه الرسالة ، لما استفتى فى أمر القابض

العجمى - الذى ابتدع ( الخبمسيحية ) فى زمان الصدر الاعظم ابراهيم

باشا - سنة ٩٣٤هـ - ١٥٢٧م •

الدكتور حسين علي محفوظ

## رسالة في تصحيح لفظ الزنديق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ولي التوفيق ، والصلوة على النبي الشفيق ، محمد الهادي الى طريق التحقيق ، وعلى آله وصحبه حماة الدين الوثيق .  
وبعد ؟ فهذه رسالة معمولة في تصحيح لفظ الزنديق وتوضيح معناه الدقيق ، وترجيح الكلمة الحقيق بالقبول ، المطابق للقواعد والموافق للاصول ؟ فنقول :

لفظ الزنديق فارسي معرّب - على ما نص عليه أئمة اللغة<sup>(١)</sup> - أصله : زنده ، أو زندي ، على اختلاف القولين ، والراجح هو الاول على ما حققناه<sup>(٢)</sup> في رسالتنا المعمولة في تحقيق التعريب<sup>(٣)</sup> ، وعلى الوجهين ؟

(١) وقد اختلفوا في اصله اختلافا كبيرا ؛ ففي جمهرة اللغة ج ٣ ص ٥٠٤ : زنده گر ، وفي المخصص ج ١٤ ص ٤٣ : زندكر ، وفي لسان العرب ج ١٢ ص ١٢ : زندكر ، وفي المزهج ج ١ ص ٢٧٨ - ٩ : زنده كرد ، وفي المحيط للصاحب بن عباد ج ١ ص ٤٤٠ : زنده ، وفي شفاء الغليل ص ١١٢ : زنده كرد ، زند ، زندي ، زن دين ، زنده ، وفي تاج العروس ج ٦ ص ٣٧٣ : زن دين ، وفي المغرب ص ١٦٦ - ٧ زنده كرد ، زينده ، وفي منتهى الارب ج ١ ص ٥١٨ - ٩ : زن دين ، وفي مجمع البحرين ( مادة زن دق ) زند ، زندا ، زن دين ، وفي القاموس المحيط ج ٣ ص ٢٤٢ : زن دين ) ، وفي أقرب الموارد ج ١ ص ٤٧٧ : زنده ، وفي محيط المحيط ج ١ ص ٨٨٩ : زن دين ، وفي البستان ج ١ ص ١٠١٧ : زن دين .  
وراجع : المصباح المنير ج ١ ص ٣٤٩ ، والصحاح ج ٢ ص ٨٨ ، ودائرة المعارف ج ٩ ص ٢٧٠ ، ودائرة معارف القرن الرابع عشر ج ٤ ص ٦٠٨ ، وفرنودسار ج ٣ ص ١٧٨٣ ، وبرهان قاطع ج ٢ ص ١٠٣٩ ، وكتاب صدّيقى ص ٢١ و ٩٠ ، والبديع ص ٩٥ ، والالفاظ الفارسية المعربة ص ٨٠ - ١ ، وترجمان اللغة مادة ( زنديق ) ، والانساب ( ورقة ٢٨٠/ب ) في مادة الزندي ، وجامع التعريب بالطريق القريب ( ورقة ١٧١ - ورقة ١٧٢ ) ، وضياء الحلوم ج ٢ ( ورقة ٥٠/ب ) .

(٢) راجع : مجلة المقتبس مج ٧ ج ١٠ ص ٧٢٧ .

(٣) أى : رسالة في الكلمات المعربة ؛ التي عنى بنشرها سليم أفندي البخارى في المقتبس مج ٧ ج ١٠ ( ١٩١٢/١٣٣٠ ) نقلا من نسخة خطية عتيقة في خزانة جميل أفندي الشطى . وطبعت بمصر موسومة =

نسبته الى زند \*

وأما ما نقله الامام المطرزي<sup>(٣)</sup> في المغرب<sup>(٤)</sup> من ابن دريد<sup>(٥)</sup> ؛ ان  
« أصله زنده ؛ أى يقول بدوام بقاء الدهر<sup>(٦)</sup> » فمبناه على عدم الفرق بين  
الزنديق والدهرى - على ما أفصح عنه بقوله قيل هذا المنقول - « وعن  
ثعلب<sup>(٧)</sup> ؛ ليس زنديق ولا فرزين من كلاب العرب ، وقال معناه<sup>(٨)</sup> على

ب- : رسالة فى تعريب الالفاظ الفارسية ؛ راجع : معجم المطبوعات ع ٢٢٨ ،  
وسماها الحاج خليفة : رسالة فى التعريب ؛ راجع : كشف الظنون ج ١  
ع ٨٥٣ . وتوجد فى الموصل نسختان اسمهما كذلك ؛ راجع : مخطوطات  
الموصل ص ١٠٤ و ٢٩٧ .

(٣) هو أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي الخوارزمي  
الحنفى ؛ توفى سنة ٦١٠ هـ . له ترجمة فى : الكنى والالقب ج ٣ ص  
١٥٥ - ٦ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣ ص ٤٨ - ٩ ، والفوائد البهية  
ص ٢١٨ - ٩ ، ومعجم الادباء ج ٩ ص ٢١٢ - ٣ ، ووفيات الاعيان ج ٢  
ص ١٥١ - ٢ .

(٤) أى : كتاب « المغرب فى ترتيب المعرب » فى اللغة للمطرزي  
المذكور ، راجع : كشف الظنون ج ٢ ع ١٧٤٧ - ٨ ، ومعجم المطبوعات  
ع ١٧٦٠ - ١ .

(٥) هو أبو بكر محمد بن الحسين بن دريد البصرى الازدى ؛ توفى  
سنة ٣٢١ هـ . له ترجمة فى : الكنى والالقب ج ١ ص ٢٧٣ - ٤ ، ونزهة  
الالباء ص ٣٢٢ - ٦ ، ومروج الذهب ج ٤ ص ٢٤٦ - ٧ ، والفهرست  
ص ٩١ - ٢ ، وشذرات الذهب ج ٢ ص ٢٨٩ - ٩١ ، وتاريخ بغداد ج ٢  
ص ١٩٥ - ٧ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٢ ص ١٨٨ - ٩ ، ومعجم  
الادباء ج ١٨ ص ١٢٧ - ٤٣ ، ووفيات الاعيان ج ١ ص ٤٩٧ - ٥٠٠ .  
(٦) المغرب ج ١ ص ٢٣٥ .

(٧) هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيبانى ، ثعلب ؛ صاحب  
الفصيح ، توفى سنة ٢٩١ هـ . له ترجمة فى :  
الكنى والالقب ج ٢ ص ١١٥ - ٧ ، ونزهة الالباء ص ٢٩٣ - ٩ ،  
ومروج الذهب ج ٤ ص ٢١٥ - ٦ و ٢١٧ - ٨ ، والفهرست ص ١١٠ - ١١ ،  
وشذرات الذهب ج ٢ ص ٢٠٧ - ٨ ، وتاريخ بغداد ج ٥ ص ٢٠٤ - ١٢ ،  
وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٢ ص ١٨٠ - ١ ، ومعجم الادباء ج ٥ ص  
١٠٢ - ٤٦ ، ووفيات الاعيان ج ١ ص ٣٠ - ١ ، وضبط الاعلام ص ٢٤ ،  
وانبأه الرواة ج ١ ص ١٣٨ - ٥١ .  
(٨) فى الاصل : قال ومعناه .

ما يقول العامة ملحد و<sup>(٩)</sup> دهري<sup>(١٠)</sup> . انتهى كلامه . وسنقف باذن الله  
على الفرق بين هذه الثلاثة .

وأما الذي ذهب إليه صاحب<sup>(١١)</sup> القاموس<sup>(١٢)</sup> ؛ من : « انه معرب  
زَنَ دين<sup>(١٣)</sup> فلا وجه له كما لا يخفى . وزند<sup>(١٤)</sup> ؛ اسم كتاب أظهره  
مزدك<sup>(١٥)</sup> رئيس الفرقة المزدكية<sup>(١٦)</sup> من الفرق الثنوية في زمن كسرى  
قباد<sup>(١٧)</sup> ، ونسبت إليه أصحابه ؛ وهم الزنادقة . وقتله كسرى  
أنو شروان<sup>(١٨)</sup> .

والمزدكية غير المانوية<sup>(١٩)</sup> أصحاب ماني بن ماني<sup>(٢٠)</sup> الحكيم ؛ الذي  
ظهر في زمن شابور بن اردشير<sup>(٢١)</sup> ، وقتله بهرام<sup>(٢٢)</sup> بن هرمز بن شابور ،  
بعد مبعث عيسى عليه السلام ، صرح بهذا كله الأمدى<sup>(٢٣)</sup> في أبكار

- 
- (٩) في الاصل : ملحد دهري .  
(١٠) المغرب : ج ١ ص ٢٣٥ .  
(١١) هو مجدالدين محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزآبادي ، توفي  
سنة ٨١٧ هـ . له ترجمة في :  
الكنى والالقباب ج ٣ ص ٣٠ - ٢ ، وفهرس الفهارس ج ٢ ص ٢٦٩ -  
٧٢ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣ ص ١٤٥ - ٧ ، وشذرات الذهب  
ج ٧ ص ١٢٦ - ٣١ ، والشقائق النعمانية ج ١ ص ٣٢ - ٤ .  
(١٢) أى : القاموس المحيط في اللغة للفيروزآبادي المذكور ، راجع  
كشف الظنون ج ٢ ع ١٣٠٦ - ١٠ ، ومعجم المطبوعات ع ١٤٧٠ - ١ .  
(١٣) القاموس المحيط ج ٣ ص ٢٤٢ .  
(١٤) راجع كتاب مزديسنا ص ١٣٧ - ٤٢ .  
(١٥) تراجع قصته في الفهرست ص ٤٧٩ - ٨٠ .  
(١٦) راجع : الملل والنحل ج ٢ ص ٦٩ - ٧٠ ، والفهرست ص  
٤٧٩ - ٨٠ .  
(١٧) له ترجمة في : تاريخ غزيده ص ١١٤ - ٥ .  
(١٨) له ترجمة في : تاريخ غزيده ص ١١٥ - ٩ .  
(١٩) راجع : الملل والنحل ج ٢ ص ٦٥ - ٩ .  
(٢٠) كذا في الاصل ؛ وفي الملل والنحل ص ٦٥ : فاتك ، وفي  
الفهرست ص ٤٥٦ فتق بابك .  
(٢١) له ترجمة في : تاريخ غزيده ص ١٠٥ - ٦ .  
(٢٢) له ترجمة في المرجع المذكور ص ١٠٦ .  
(٢٣) هو سيفالدين أبو الحسن علي بن ابي علي بن محمد التغلبي

والامام الرازي (٢٥) لم يصب [ص ٢] في عدم الفرق بين المانوية والمزدكية ، حيث قال في تفسيره الكبير (٢٦) الموسوم بمفاتيح العلوم (٢٧) : « الزنادقة [هو] (٢٨) المانوية ، وكانت (٢٩) المزدكية يسمون بذلك ، ومزدك هو الذي ظهر [في] (٢٨) أيام قباد (٣٠) ] وكان موبدان موبذ • أى ؛ قاضي القضاة للمجوس (٢٨) وزعم ان الاموال والحرم مشتركة ، وأظهر كتابا سماه زند (٣١) ] وزعم أن فيه تأويل الابستا (٢٨) وهو كتاب المجوس الذي جاء

الحنبلي ثم الشافعي ؛ توفي سنة ٦٣١ هـ • له ترجمة في :  
شذرات الذهب ج ٥ ص ١٤٤ - ٥ ، ووفيات الاعيان ج ١ ص ٣٢٩ -  
٣٠ ، والكنى والالقباب ج ٢ ص ٦ •  
(٢٤) كتاب في الكلام للآمدى المذكور ؛ راجع كشف الظنون ج ١  
ع ٤ •

أقول : وقد عثرت على نسخة منه في خزانة ( ميرزا فضل الله شيخ الاسلام الزنجاني ) ببلدة زنجان ، قوامها جزآن ، أكمل المصنف تأليفها في شهر ذي الحجة سنة ٦١٢ هـ • أما النسخة المذكور فتاريخها ٢٨ المحرم سنة ٧٧٩ هـ • وكانت عند السيد محمود شكري الالوسي نسخة منه أيضا •  
(٢٥) كذا في الاصل ، وانما أراد : ابا عبدالله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب الخوارزمي - صاحب مفاتيح العلوم - المتوفى سنة ٣٨٧ هـ • اما الامام الرازي ، فهو : فخرالدين أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسين الطبري الرازي الشافعي المفسر المتوفى سنة ٦٠٦ هـ • راجع :  
شذرات الذهب ج ٥ ص ٢١ - ٢ ، والتعليقات السنوية ص ١٩١ -  
٣ ، والكنى والالقباب ج ٣ ص ٩ - ١٢ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣  
ص ٩٤ - ٥ ، ووفيات الاعيان ج ١ ص ٤٧٤ - ٦ •

(٢٦) كذا ما في الاصل ، وهو من الغلط المبين فانه ليس في فصل :  
( بيان فرق أهل الاديان وشرح كل فرقة ) ج ١ ص ٣٣١ - ٣ من مفاتيح  
الغيب ذكر الزنادقة ، بل نص العبارة موجود في مفاتيح العلوم للخوارزمي •  
(٢٧) مفاتيح العلوم للخوارزمي - المذكور أولا - وليس بتفسير •  
راجع : كشف الظنون ج ٢ ع ١٧٥٦ ، ومعجم المطبوعات ع ٨٣٩ •

(٢٨) الزيادة من مفاتيح العلوم ص ٢٥ •

(٢٩) في الاصل : كان •

(٣٠) في الاصل : قباد •

(٣١) في الاصل : زندا •

به زرادشت<sup>(٣٢)</sup> ، الذي يزعمون انه نبهم<sup>(٣٣)</sup> ، فنسب<sup>(٣٤)</sup> أصحاب  
 مزدك<sup>(٣٥)</sup> الى زند ؛ [ فليل : زندى ]<sup>(٣٨)</sup> وعربت<sup>(٣٦)</sup> الكلمة ؛ فليل  
 [للواحد]<sup>(٣٨)</sup> : زنديق ، [ وللجماعة زنداقة ]<sup>(٣٨)</sup> ،<sup>(٣٧)</sup> الى هنا كلامه •  
 ثم انه لم يصب فى قوله : « وهو كتاب المجوس »<sup>(٣٨)</sup> لانه فرق  
 بينهما على ما ستقف عليه باذن الله تعالى • ثم ان المجوس غير الثنوية<sup>(٣٩)</sup> ؛  
 وان شاركوهم فى أصل الشرك •

قال الآمدى فى أبتكار الافكار : « وأما الثنوية ؛ فهم فرق خمسة :

( الفرقة الاولى ) المانوية •<sup>(٤٠)</sup>

( الفرقة الثانية ) المزدكية •

( الفرقة الثالثة ) الديرصانية •<sup>(٤١)</sup>

( الفرقة الرابعة ) المرقونية •<sup>(٤٢)</sup>

( الفرقة الخامسة ) الكينونية •<sup>(٤٣)</sup>

وأما المجوس ؛ فقد اتفقوا أيضا على أن أصل العالم ؛ النور والظلمة ،

كمذهب الثنوية • وقد اختلفوا وتفرقوا فرقا أربعا :

( الفرقة الاولى ) الكيومرثية •<sup>(٤٤)</sup>

• (٣٢) فى الاصل : زردشت

• (٣٣) فى الاصل : نبى

• (٣٤) فى الاصل : نسب

• (٣٥) فى الاصل : مزدك

• (٣٦) فى مفاتيح العلوم ص ٢٥ : أعربت

• (٣٧) تراجع مفاتيح العلوم ص ٢٥

• (٣٨) فى الاصل : المجوسى

• (٣٩) راجع الملل والنحل ج ٢ ص ٦٥

• (٤٠) راجع الملل والنحل ج ٢ ص ٦٥ - ٩

• (٤١) فى الاصل : الديرصانية ؛ وراجع المصدر المذكور ج ٢ ص

٧٠ - ١

• (٤٢) فى الاصل : المرقونية ؛ وفى الفهرست ص ٤٧٤ : المرقونية ،

• وراجع الملل والنحل ج ٢ ص ٧١ - ٣

• (٤٣) راجع الملل والنحل ج ٢ ص ٧٣

• (٤٤) تراجع الملل والنحل ج ٢ ص ٥٩ - ٦٠

( الفرقة الثانية ) الزروانية . (٤٥)

( الفرقة الثالثة ) المسخية . (٤٦)

( الفرقة الرابعة ) الزرادشتية « (٤٧) . انتهى .

وبهذا التفصيل ، تبين ان صاحب (٤٨) المواقف (٤٩) ؛ لم يصب في قوله : « واعلم انه لا مخالف في هذه المسألة - يعني مسألة التوحيد - الا الثنوية » . (٥٠)

وكذا الشريف الفاضل (٥١) ؛ لم يصب في قوله : « والمجوس منهم - يعني من الثنوية - ذهبوا الى أن فاعل الخير ؛ هو يزدان ، وفاعل الشر ؛ هو أهرمان (٥٢) . ويعنون به الشيطان » (٥٣) ؛ لما عرفت ان المجوس (٥٤) بفرقهم مغايرة لفرق الثنوية ، وان شاركوهم في أصل الشرك .

ولما كان دين الزنادقة خارجا عن الاديان السماوية كلها ، وما في كتابهم من اباحة الاموال والنساء ، والحكم باشتراك الناس فيهما ، كاشتراكهم في الماء والكلاء ، مخالفا للكتب الالهية كلها ؛ سمى العرب زنديقا ،

(٤٥) تراجع المصدر المذكور ج ٢ ص ٦٠ - ٢ .

(٤٦) في الاصل : المسيحية ؛ وراجع : الملل والنحل ج ٢ ص ٦٢ .

(٤٧) المرجع المذكور ج ٢ ص ٦٢ - ٤ .

(٤٨) هو القاضي عضدالدين عبدالرحمن بن أحمد الايجي النحوي

الفيقيه ؛ توفي سنة ٧٥٦ هـ . له ترجمة في :

الكنى والالقباب ج ٢ ص ٤٣١ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣

ص ٢٥١ ، وشذرات الذهب ج ٦ ص ١٧٤ - ٥ ، ( وفيه ان وفاته كانت

سنة ٧٥٣ هـ ) .

(٤٩) أى : المواقف في علم الكلام وتحقيق المقاصد وتبيين المرام ؛

للايجي المذكور ، الفه من أجل غياث الدين وزير خدابنده ؛ راجع : كشف

الظنون ج ٢ ع ١٨٩١ - ٤ ، ومعجم المطبوعات ع ١٣٣٢ - ٣ .

(٥٠) شرح المواقف ج ٨ ص ٤٣ .

(٥١) هو السيد الشريف على بن محمد الجرجاني ؛ توفي سنة

٨١٦ هـ . له ترجمة في :

الكنى والالقباب ج ٢ ص ٣٢٤ - ٦ ، والفوائد البهية ص ١٢٥ -

٣٤ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣ ص ٢٣٥ - ٦ .

(٥٢) في شرح المواقف ج ٨ ص ٤٤ : أهرمن .

(٥٣) شرح المواقف ج ٨ ص ٤٤ .

(٥٤) في الاصل : المجوسى .



ونسب الى كتابهم ، كل من خرج عن الاديان السماوية بالانكار لواحد أو أكثر من أصول الدين التي اتفق عليها الاديان السماوية كلها ، سواء كان ما أنكره ، وجود الباري ، فيوافق الدهري ؛ ولهذا لم يفرق بينه وبين الدهري في اطلاق العامة - على ما سبق بيانه - أو وحدته ؛ ولهذا قال الجوهري<sup>(٥٥)</sup> في الصحاح<sup>(٥٦)</sup> : « الزنديق من الثنوية »<sup>(٥٧)</sup> ، أو علمه وحكمته ؛ كما في قول ابن الراوندي :<sup>(٥٨)</sup>

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا  
هذا الذي ترك الاوهام حائرة وصير العالم التحرير زنديقا<sup>(٥٩)</sup>  
يعنى : لو كان العالم صانعا<sup>(٦٠)</sup> حكيما ، لما كان العاقل ردى الحال ،

(٥٥) هو ابو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري اللغوي ؛ توفي سنة ٣٩٣ هـ . له ترجمة في :

الكنى والالقب ج ٢ ص ١٤٤ ، ونزهة الالباء ص ٤١٨ - ٢١ ،  
ويتيمة الدهر ج ٤ ص ٤٠٦ - ٧ ، وشذرات الذهب ج ٣ ص ١٤٢ - ٣ ،  
وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٢ ص ٣٠٩ - ١١ ، ومعجم الابداء ج ٦  
ص ١٥١ - ٦٥ .

(٥٦) أى ؛ صحاح اللغة للجوهري المذكور ، راجع : كشف الظنون  
ج ٢ ع ١٠٧١ - ٣ .

(٥٧) الصحاح ج ٢ ص ٨٨ .

(٥٨) هو أحمد بن يحيى المروزي ؛ الشهير بابن الراوندي ، توفي  
سنة ٢٥٠ هـ وقيل ٢٤٥ وقيل ٢٤٣ . له ترجمة في :

الكنى والالقب ج ١ ص ٢٧٧ - ٩ ، وشذرات الذهب ج ٢ ص ٢٣٥ -  
٦ ، ووفيات الاعيان ج ١ ص ٢٧ - ٨ ، وضبط الاعلام ص ٦٣ ، واعيان  
الشيعة ج ١٠ ص ٣٣٩ - ٤٩ ، ورياض العلماء « ص ٤٠٥ » ، ومجلة  
أرمغان ١٢ : ٧٣٥ - ٤٤ نقلا من المقتطف .

(٥٨) فى الاصل : وكم .

(٥٩) جامع الشواهد ص ٢١٠ ، والغيث المسجم ج ٢ ص ٧٤ ؛ ورد  
عليه الشيخ صالح بن عبدالكريم الكرزكاني البحراني - المتوفى سنة  
١٠٩٨ هـ - قال :

ان الكريم الذى يعطى على قدر يراه ذو اللب احسانا وتوفيقا  
فـذو الجهالة مرزوق لتكملة وذو النباهة من ذا صار ممحوقا

راجع : أنيس المسافر ج ٢ ص ٢١٥ ، وقد تصحفت وتحرفت فيه .

(٦٠) كذا ما فى الاصل : وربما كان الصحيح : لو ان للعالم .

والجاهل رخصي (٦١) البال •

وأما ابطان الكفر ، واعلان الاسلام ، فقصده لا يناسب المقام ، كما لا يخفى على ذوى الافهام • [ص ٣] فالشارحان الفاضلان ؛ العلامة التفتازانى (٦٢) ، والشريف الجرجاني ، لم يصيبا فى اعتبار ابطان الكفر هنا ؛ على ما صرحا به فى شرحهما للمفتاح (٦٣) ؛ حيث قالا : « زنديقا ، أى : مبطنا للكفر ، نافيا للصانع الحكيم » (٦٤) •

وقال العلامة الشيرازى (٦٥) فى شرحه (٦٦) : « [ زنديقاً ] (٦٧) لا مبطنا للكفر ، على ما قيل ؛ لانه اصطلاح الفقهاء • اللهم الا ان يقال : يجوز أن يكون (٦٨) الشاعر [ قال ] (٦٩) على اصطلاحهم ، لكنه لا يناسب

(٦١) فى هامش الاصل : رضى خ ل •

(٦٢) هو سعدالدين مسعود بن عمر التفتازانى ؛ توفى سنة ٧٩١ هـ • له ترجمة فى :

الكنى والالقب ج ٢ ص ١٠٨ ، والفوائد البهية ص ١٣٤ - ٧ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣ ص ٢٣٥ ، وشذرات الذهب ج ٦ ص ٣١٩ - ٢٢ •

(٦٣) تراجع : كشف الظنون ج ٢ ع ١٧٦٢ - ٨ ؛ اما شرح الجرجاني فاسمه « المصباح » •

(٦٤) المصباح ص ١٣٨ •

(٦٥) هو قطبالدين محمود بن مسعود بن المصلح الشيرازى ؛ توفى سنة ٧١٠ هـ • له ترجمة فى :

الكنى والالقب ج ٣ ص ٥٩ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣ ص ٢٥١ ، والتعليقات السننية ص ١٢٦ - ٧ •

(٦٦) أى مفتاح المفتاح ، راجع : كشف الظنون ج ٢ ع ١٧٦٣ • وفى « كتابخانه ملي » بطهران نسخة مخرومة منه - رقمها ٨٤٩ - عليها اجازة بخطه لابي بكر محمد بن محمد بن أبى بكر التبريزى فى ذى الحجة سنة ٧٠١ هـ •

(٦٧) الزيادة من مفتاح المفتاح

(٦٨) فى الاصل : يقول •

(٦٩) الزيادة من مفتاح المفتاح

والفرق بينهم وبين المرتد ؛ انه قد لا يكون مرتدا ، كما اذا كان  
زنديقا أصليا ، غير منتقل عن دين الاسلام •  
والمرتد قد لا يكون زنديقا ؛ كما اذا ارتد عن دين الاسلام ، وتدين  
بواحد من الاديان السماوية الباطلة • وقد يجتمعان في مادة • كما اذا كان  
مسلمنا فنزندق ، فالنسبة بينهما عموم وخصوص من وجه • هذا بحسب  
اللغة •

أما بحسب اصطلاح أهل الشرع ، فالفرق بينهما أظهر ؛ لأنهم اعتبروا  
في الزنديق أن يكون مبطنا للكفر على ما نقلناه عن العلامة الشيرازي في  
ما سبق • وسيأتي في كلام العلامة التفتازاني أيضا ما يوافقه •  
وذلك القيد غير معتبر في مفهوم المرتد ، فأتسع (٨٠) دائرة الفرق ،  
ومع هذا فالنسبة بينهما على حالها • وفي الزنديق قيد آخر اعتبره - أيضا -  
أهل الشرع • وبه - أيضا - يفارق المرتد ؛ وهو أن يكون معترفا بنبوة نبينا  
عليه السلام • صرح به العلامة التفتازاني في شرحه للمقاصد (٨١) ، حيث  
قال في تفصيل فرق الكفار : « (٨٢) قد ظهر ان الكافر اسم لمن لا ايمان  
له ، فان أظهر الايمان ؛ خص باسم المنافق ، وان طرأ كفره بعد الاسلام ،  
خص باسم المرتد لرجوعه عن الاسلام • وان قال بالهين أو أكثر [ص ٤]  
خص باسم المشرك ؛ لاثباته (٨٣) الشريك في الألوهية • وان كان متدينا  
ببعض الاديان والكتب المنسوخة ؛ خص باسم الكتابي ، كاليهودي (٨٤)  
والنصراني (٨٥) • وان كان يقول بقدم الدهر ، واسناد الحوادث اليه ؛  
خص باسم الدهري ، وان كان لا يثبت الباري ( تعالي ) ؛ خص باسم

(٨٠) كذا ما في الاصل •

(٨١) أى : شرح مقاصد الطالبين في علم أصول عقائد الدين ؛ راجع :  
كشف الظنون ج ٢ ع ١٧٨٠ - ١ ، في مادة « المقاصد » ، ومعجم المطبوعات  
ع ٦٣٨ •

(٨٢) في الاصل : وقد •

(٨٣) في الاصل : لاثبات •

(٨٤) في الاصل : كاليهود •

(٨٥) في الاصل : والنصارى •

المعطل ، وان كان مع اعترافه بنبوة النبي ( صلى الله تعالى عليه وسلم ) (٨٦) ،  
واظهاره عقائد (٨٧) الاسلام ؛ يبطن عقائد هي (٨٨) كفر بالاتفاق ؛ خص  
باسم الزنديق ؛ وهو في الاصل منسوب الى زند ؛ اسم كتاب أظهره مزدك  
في أيام قباد (٨٩) ، وزعم انه تأويل كتاب المجوس الذي جاء به زرادشت (٩٠)  
الذي يزعمونه (٩١) نبيهم ، (٩٢) الى هنا كلامه .

الا ان أهل الشرع انما اعتبر [ وا ] القيد المذكور في الزنديق  
الاسلامى ، لا في مطلق الزنديق ؛ لأنه قد يكون من المشركين ، وقد  
يكون من أهل الذمة ، على ما ستقف عليه ان شاء الله تعالى . فالعلامة (٩٣)  
المذكور (٩٤) ؛ لم يحسن في تفصيله الزنديق عن سائر الفرق بوجه  
مخصوص ببعض أقسامه ، ثم ان في قوله : « بالاتفاق » اشارة الى فرق  
آخر بينه وبين المرتد ، وهو ان الكفر الطارىء المعتبر في حد المرتد ،  
لا يلزم ان يكون مجمعا عليه . ولذلك ترى الاختلاف بين الائمة في بعض  
المرتد [ين] بخلاف الكفر المضمّر المعتبر في حدّ الزنديق .

ثم انه بفرقه بين الدهرى والمعطل ، قد ردّ على صاحب المواقف (٩٥) ؛  
وذلك انه قال في تفصيل الكفار : « الانسان اما معترف بنبوة محمد (صلى  
الله تعالى عليه وسلم ) (٩٦) ، أو : لا . والثانى ؛ اما معترف بالنبوة في  
الجملة ؛ وهم اليهود والنصارى وغيرهم - يعنى : المجوس ، فانهم معترفون

- 
- (٨٦) فى الاصل : عليه السلام .
  - (٨٧) فى الاصل : شعائر .
  - (٨٨) فى الاصل : عقائده كفر .
  - (٨٩) تراجع : تاريخ گزيده ص ١١٤ - ٥ .
  - (٩٠) فى الاصل : زردشت .
  - (٩١) فى الاصل : يزعمون انه .
  - (٩٢) شرح مقاصد الطالبين ج ٢ ص ٢٦٨ - ٩ .
  - (٩٣) أى : التفتازانى ، وقد قدمنا ترجمته .
  - (٩٤) فى الاصل : المذكورة .
  - (٩٥) أى : القاضى الايجى ، السالف ايراد ترجمته .
  - (٩٦) فى الاصل : عليه السلام .

بالنبوة ؟ حيث زعموا ان زردشت الحكيم نبى - واما غير معترف بها - أصلا -  
وهو اما معترف بالقادر المختار ؟ وهم البراهمة ؟ أو : لا ؟ وهم  
الدهرية (٩٧) . « (٩٨)

وكان الشريف الجرجاني لم يتفطن للرد المذكور ، حيث لم يتعرض  
له فى شرحه .

ثم ان صاحب المواقف ، لم يصب فى زعمه ان فرق البراهمة عن  
سائر الفرق ، بانكارهم النبوة على الاطلاق ، واعترافهم بالقادر المختار ؟  
لان منهم من لا ينكر أصل النبوة - على ما صرح به الأمدى فى أبكار  
الافكار - حيث قال : « فذهب البراهمة (٩٩) والصابئة (١٠٠) والتناسخية (١٠١)  
الى امتناع البعث عقلا ، الا ان من البراهمة من اعترف برسالة هرمس  
وغازيمون (١٠٢) ؟ وهما : شيت وادريس (١٠٣) دون غيرهما » .

ومن هنا تبين ان صاحب المواقف والعلامة التفتازانى ، لم يحسنا فى  
تفصيل فرق الكفار حيث تركا ذكر الصابئة والتناسخية ، وهما من  
أصولهم العظيمة .

وأما الفرق بين الزنديق والمنافق ، مع اشتراكهما فى ابطان الكفر  
[ص ٥] ؟ ان الزنديق معترف بنبوة نبينا ( عليه السلام ) دون المنافق . وهذا  
الفرق بين الزنديق من أهل الاسلام والمنافق المصلح (١٠٤) .

• (٩٧) راجع : تبصرة العوام ص ١٢

• (٩٨) شرح المواقف ج ٨ ص ٣٣٣

• (٩٩) راجع : تبصرة العوام ص ٢٧

• (١٠٠) راجع : الملل والنحل ج ٢ ص ٧٦ - ١١٦

• (١٠١) راجع : الملل والنحل ج ٢ ص ٧٣ - ٤

• (١٠٢) كذا ما فى الاصل . وفى الملل والنحل ج ٢ ص ٧٧ :

عازيمون ، وفى ص ٧٩ : عذيمون ؛ وفى الفهرست ص ٤٧٩ وبيان الاديان

ص ١٢ : اغاذيمون ؛ وهو : "Agathodæmon" . راجع E. R. ص ١١ .

• (١٠٣) كذا . وفى الملل والنحل ج ٢ ص ٧٩ : ما يوهم التعدد ،

وراجع الفهرست ص ٤٩٤ .

• (١٠٤) كذا ما فى الاصل .

وأما الفرق بين الزنديق والدهرى ، فيما ذكروا : ان الدهرى ينكر  
استناد الحوادث الى الصانع المختار ، بخلاف الزنديق •

وأما الفرق بينه وبين الملحد - الذى هو أيضا من زمرة الكفرة -  
على ما دل عليه قول حافظ الدين الكردرى<sup>(١٠٥)</sup> : فى فتاواه الشهير  
بالبزازية<sup>(١٠٦)</sup> : « لو<sup>(١٠٧)</sup> قال أنا ملحد<sup>(١٠٨)</sup> يكفر<sup>(١٠٩)</sup> » فيما مر ان  
الاعتراف بنبوة نبينا - عليه السلام - معتبر فيه دون الملحد ، وان لم يكن  
الاعتراف به أيضا معتبرا فيه • وبأن القول بوجود الصانع المختار : معتبر  
فيه ، دون غيره ، وان لم يكن القول بالعدم - أيضا - معتبرا فيه •

وبهذا : أى : بعدم اعتبار القول بعدم الصانع المختار فى الملحد ،  
يفارق الملحد الدهرى • وان لم يفرق الامام ثعلب بينهما - على ما وقفت  
عليه فى ما سبق - لأنه من أئمة اللغة ، [و] قلما يتفطن للفرق الذى اعتبره  
أهل الشرع •

واضمار الكفر - أيضا - غير معتبر فى الملحد ، وبه يفارق المنافق •

والاسلام السابق - أيضا - غير معتبر فيه ، وبه يفارق المرتد •

فهو ؟ من مال عن النهج المستقيم ، وعدل عن سنن الشرع القويم ؛  
الى جهة من جهات الكفر ، ونحو من أنحاء الضلالة ؛ أى نحو كان •

---

(١٠٥) هو حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب المعروف بابن  
البزاز الحنفى الكردرى : توفى سنة ٨٢٧ هـ • له ترجمة فى :  
الفوائد البهية ص ١٨٧ - ٨ ، وشذرات الذهب ج ٧ ص ١٨٣ ،  
والشقائق النعمانية ج ١ ص ٣٢ •

(١٠٦) أى : البزازية فى الفتاوى : راجع : كشف الظنون ج ١  
ع ٢٤٢ فى مادة « البزازية » ، ومعجم المطبوعات ع ٥٥٥ - ٦ •  
(١٠٧) لو : زائدة فى الاصل •

(١٠٨) فى الفتاوى البزازية ج ٣ ص ٣٣٠ : مخلد •  
(١٠٩) الفتاوى البزازية ج ٣ ص ٣٣٠ على هامش الفتاوى الهندية

ج ٦ •

من (أحد) ؛ بمعنى مال • يقال : أأحد في دين الله أى جار وعدل (١١٠) •

ومنه : « [ قيل لدهرى ] قال عليه السلام : [ (١١١) ] ما بين منبرى وروضتى ، روضة من رياض الجنة » • فقال الدهرى هذا : نرى المنبر والقبر ، ولا نرى الروضة ، يكفر (١١٢) « (١١٣) من الخلل ، (١١٤) ، فتأمل •

ولما تيسر الفراغ بعون الله تعالى من (١١٥) تصحيح لفظ الزنديق ، وتوضيح معناه لغة وشرعا ، فلنشرع فى بيان حكمه ؛ فنقول وبالله التوفيق : اعلم ان الزنديق ، لا يخلو من أن يكون معروفا داعيا الى الضلال ، أو : لا يكون كذلك • والثانى ما ذكره صاحب (١١٦) الهداية (١١٧) ، فى

---

(١١٠) تراجع : تاج العروس ج ٢ ص ٤٩٢ ، والصحاح ج ١ ص ٢٥٨ ، والنهاية ج ٤ ص ٥٠ ، ومختار الصحاح ص ٤٦٩ ، ومنتهى الارب ج ٢ ص ١١٣٤ ، واقرب الموارد ج ٢ ص ١١٣١ ، والبستان ج ٢ ص ٢١٥٣ •

(١١١) الزيادة من الفتاوى البزازية ج ٣ ص ٣٢٨ •

(١١٢) فى الاصل : فكفر •

(١١٣) تراجع الفتاوى البزازية ج ٣ ص ٣٢٨ فى فصل « ما يكون كفرا من المسلم وما لا يكون » • وروى الشيخ الحرّ العاملى فى الوسائل ج ١ ص ١٩ : « ٠٠٠ أى البقاع أعظم حرمة ؟ قال : الله ورسوله وابن رسوله أعلم • قال : يا ميسر ؛ بين الركن والمقام روضة من رياض الجنة ، وما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة » • وفى صحيح البخارى ج ١ ص ١٤٢ : « ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة » و « ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى » • وراجع : ص ٢٢١ وج ٤ ص ٩٧ و ١٨٠ •

(١١٤) كذا ما فى الاصل ؛ ولعل فى النسخة سقطا •

(١١٥) فى الاصل : عن •

(١١٦) هو برهان الدين أبو الحسن على بن أبى بكر بن عبد الجليل الفرغانى المرغينانى الرشيدانى الحنفى ، شيخ الاسلام ؛ توفى سنة ٥٩٣ هـ • له ترجمة فى :

الكنى والالقب ج ٢ ص ٧٠ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٣ ص ١٠٢ ، والفوائد البهية ص ١٤١ - ٤ •

(١١٧) أى : الهداية فى الفروع ؛ راجع : كشف الظنون ج ٢ ع ٢٠٣١ - ٤٠ ، ومعجم المطبوعات ع ١٧٣٩ - ٤٠ •

التجنيس<sup>(١١٨)</sup> ؛ حيث قال ( في فصل حكم الزنادقة ، نقلًا عن عيون المسائل<sup>(١١٩)</sup> ، للفقهاء أبي الليث<sup>(١٢٠)</sup> : « الزنادقة على ثلاثة أوجه : إما أن يكون زنديقا من الأصل على الشرك ، أو يكون مسلما فتنزندق ، أو يكون ذمياً فتنزندق .

ففي الوجه الأول ؛ ترك على شركه ، يعني : ان كان من العجم ؛ لانه كافر أصلي .

وفي الوجه الثاني ؛ يعرض عليه الاسلام ، فان أسلم ، فيها والا ؛ قتل ؛ لانه مرتد .

وفي الوجه الثالث ؛ يترك على حاله ، لأن الكفر ملة واحدة . الى هنا كلامه .

وانما قال : « يعني ان كان من العجم » ؛ لان المشرك من العرب ، لا يترك على شركه - على ما بين في موضعه - من أن الحكم فيه ؛ اما الاسلام ، أو السيف .

وقوله في الوجه الثاني : « يعرض .. الخ » ؛ صريح في أن الزنديق الاسلامي ، لا يفارق المرتد في الحكم ، وقد نبهت على ذلك .

وإذا لم يكن [ ص ٦ ] داعياً الى الضلال ، ساعياً في افساد الدين ، معروفاً به ؛ والاول لا يخلو من أن يتوب بالاختيار ، ويرجع عما فيه قبل أن يؤخذ ، أو : لا . والثاني ؛ يقتل ، دون الاول .

---

(١١٨) أي : التجنيس والمزيد وهو لاهل الفتوى غير عتيد ؛ راجع : كشف الظنون ج ١ ع ٣٥٢ - ٣ .  
(١١٩) أي : عيون المسائل في فروع الحنفية ؛ راجع : كشف الظنون ج ٢ ع ١١٨٧ .

(١٢٠) هو أبو الليث نصر بن محمد بن ابراهيم السمرقندي الحنفي ، الفقيه المعروف بامام الهدى ؛ توفي سنة ٣٧٦ ( وقيل ٣٧٣ هـ ) . صاحب كتاب « المقدمة » في الصلاة ، [ في خزانتى نسخة من شرحها المسمى بالتقدمة لجبريل بن حسن بن عثمان بن محمود بن عثمان الكنجاني المتوفى سنة ٧٥٢ هـ ] راجع ترجمة ابي الليث في : الكنى والالقب ج ١ ص ١٤٤ - ٥ ، والفوائد البهية ص ٢٢٠ ، وتذكرة النوادر ص ١٨ - ٩ .



قال الفقيه (١٢١) : اذا تاب الساحر قبل أن يؤخذ ؛ يقبل توبته ، ولا يقتل • وان أخذ ثم تاب ، لم تقبل توبته ، وكذا الزنديق المعروف ، الداعي • وقال الامام القاضي فخر الدين ؛ قاضيخان (١٢٢) : « والفتوى على هذا القول » (١٢٣) •

وانما قال : « على هذا القول » ؛ لأن هنا قولاً آخر ، ذكره حافظ الدين الكردي ؛ في فتاواه (١٢٤) بقوله : « [الساحر] (١٢٥) لا يستتاب ، ويقتل • والزنديق - عند الامام الثاني ( يعني : أبا يوسف (١٢٦) - رضه ) - يستتاب » (١٢٧) • انتهى •

أراد بالاستتابة ؛ طلب التوبة ، وذلك دليل على القبول ، ومرادهم من قبولها ؛ قبولها قضاءً بإطلاق التائب ، لا قبولها عند الله - تع - لأنه أمر لا علم لنا به •

وبما قررنا ، تبين ما في كلام الأمدى ؛ حيث قال ؛ في أبحاث الافكار :

(١٢١) لعله : أبو الليث المذكور • والفقيه مطلقاً - عندهم - هو أبو بكر محمد بن عبد الباقي الحنبلي المتوفى سنة ٥٣٥ (ظ ؟) • راجع : شذرات الذهب ج ٤ ص ١٠٨ - ١٠ •

(١٢٢) هو فخر الدين حسن بن منصور الاوزجندی الفرغانى المعروف بقاضيخان الحنفى ؛ توفى سنة ٥٩٢ هـ • له ترجمة فى :

الفوائد البهية ص ٦٤ - ٥ ، وشذرات الذهب ج ٤ ص ٣٠٨ • (١٢٣) تراجع : فتاوى قاضيخان ج ٣ ص ٤٨١ ( على هامش ج ٣ من الفتاوى الهندية ) ، وفتح القدير ج ٢ ص ٧٨٣ •

(١٢٤) أى : الفتاوى البزازية •

(١٢٥) الزيادة من الفتاوى البزازية •

(١٢٦) هو أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم ؛ توفى سنة ١٨٢ هـ • له ترجمة فى :

الكنى والالقباب ج ١ ص ١٨٠ - ١ ، وتاريخ بغداد ج ١٤ ص ٢٤٢ - ٦٢ ، ومروج الذهب ج ٣ ص ٢٦٠ ، والفهرست ص ٢٨٦ ، وشذرات الذهب ج ١ ص ٢٩٨ - ٣٠١ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٢ ص ١٤٢ ، والفوائد البهية ص ٢٢٥ ، ووفيات الاعيان ج ٢ ص ٣٠٣ - ٧ ، وكتاب « أبو حنيفة » ص ١٩٥ - ٢٠٥ •

(١٢٧) الفتاوى البزازية ج ٣ ص ٣٤٨ ( على هامش ج ٦ من الفتاوى الهندية ) وراجع : ص ٣٢١ و ٣٢٢ •

« فان قيل : فمن قضيتهم (١٢٨) بكفره ، من أهل الاهواء ، ما حكمهم في متابعتهم ، وقتلهم ، وتوبتهم ؟ وما حكم أموالهم ؟ قلنا حكمهم ؛ حكم المرتدين ؛ فلا تقبل منهم جزية ، ولا تؤكل ذبائحهم ، ولا تنكح نساؤهم ، ولا دية على قاتل واحد منهم . وان لحق واحد منهم - بدار الحرب - وسبى ؛ لا يسترق . ولو تاب واحد منهم ؛ فان كان ذلك ابتداء منه - من غير خوف - قبلت توبته ، وان كان ذلك خوفا من القتل - بعد الظهور على بدعته - فقد اختلف في قبول توبته ؛ فقبلها الشافعي (١٢٩) ، وأبو حنيفة (١٣٠) . ومنع ذلك مالك (١٣١) ، وبعض أصحاب الشافعي ؛ وهو اختيار الاستاذ أبو اسحق (١٣٢) .

ولو قتل واحد منهم ، أو مات ، فماله مخمس عند الشافعي ، وأبى

(١٢٨) في الاصل : قضيتهم .

(١٢٩) هو أبو عبدالله محمد بن ادريس ؛ توفى سنة ٢٠٤ هـ . له

ترجمة في :

الكنى والالقب ج ٢ ص ٣١٣ - ٧ ، ومروج الذهب ج ٣ ص ٣٤٦ ،  
والفهرست ص ٢٩٤ - ٦ ، وشذرات الذهب ج ٢ ص ٩ - ١١ ، وتاريخ  
بغداد ج ٢ ص ٥٦ - ٧٣ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٢ ص ١٤٠ - ١ ،  
ومعجم الادباء ج ١٧ ص ٢٨١ - ٣٢٧ ، ووفيات الاعيان ج ١ ص ٤٤٧ - ٩ ،  
وكتاب « الشافعي » .

(١٣٠) هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفى ؛ توفى

سنة ١٥٠ هـ . له ترجمة في :

الكنى والالقب ج ١ ص ٥٠ - ٣ ، وتاريخ بغداد ج ١٣ ص ٣٢٣ -  
٤٢٣ ، ومروج الذهب ج ٣ ص ٢٢٩ ، والفهرست ص ٢٨٤ - ٥ ، وشذرات  
الذهب ج ١ ص ٢٢٧ - ٩ ، وتاريخ آداب اللغة العربية ج ٢ ص ١٢٨ - ٩  
ووفيات الاعيان ج ٢ ص ١٦٣ - ٦ ، وكتاب « أبو حنيفة » .

(١٣١) هو مالك بن انس الحميرى الاصبهى المدنى ؛ توفى سنة

١٧٩ هـ . له ترجمة في :

طبقات الفقهاء ص ٤٢ - ٣ ، والانساب « ورقة ٤١/أ » وشذرات  
الذهب ج ١ ص ٢٨٩ - ٢٩٢ ، والفهرست ص ٢٨٠ - ١ .

(١٣٢) كذا ما في الاصل ؛ وهو الاستاذ أبو اسحق ابراهيم بن محمد

الاسفراينى الشافعي ؛ توفى سنة ٤١٨ هـ . له ترجمة في :

الكنى والالقب ج ٢ ص ٢٢ ، وشذرات الذهب ج ٣ ص ٢٠٩ -  
١٠ ، ووفيات الاعيان ج ١ ص ٤ ، وضبط الاعلام ص ٤ .

ح (١٣٣) • وعند مالك ؛ ماله كله فيء ، لا خمس فيه لأهل الخمس ،  
( الى هنا كلامه ) من الخلل (١٣٤) ، في نقله حكم الزنديق ، على مذهبه  
• فتأمل

فان قلت : كيف يكون الزنديق معروفا ، داعيا الى الضلال - وقد  
اعتبر في مفهومه الشرعي ؛ ان يبطن الكفر ؟

قلت : لا بعد فيه ؛ فان الزنديق ، يموء كفره ، ويروج عقيدته  
الفاسدة ، ويخرجها في الصورة الصحيحة ؛ وهذا معنى ابطانه الكفر ،  
فلا ينافي اظهاره الدعوة الى الضلال ، وكونه معروفا بالاضلال ] •

فان قلت : أليس المفهوم من كلام العلامة التفتازاني (؛ في التلويح (١٣٥) ؛  
حيث قال - في بيان رخصة أبي حنيفة في اسقاط النظم (١٣٦) القرآني :  
« وقيل من غير تعمد ، والا كان (١٣٧) مجنونا فيداوى ، أو زنديقا  
فيقتل » (١٣٨) • أن (١٣٩) يقتل الزنديق حتماً ؟

قلت : لا ؛ لأن المراد ، أنه يقتل ، ان أصر على الزندقية ، كما أن  
المراد في مقابلة انه يداوى ان قبل الصلاح ، الا أنه اختصر في الكلام ،  
فاقتصر على قدر الحاجة في المقام ، فان بيان حكم الزنديق غير مهم هناك •

واذا تقرر ما قدمناه من بيان المعنى الشرعي للزنديق وحكمه [ص ٧] ؛  
فنقول :

(١٣٣) أي : أبو حنيفة •

(١٣٤) الجار والمجرور متعلقان بالفعل : تبين ( ما في كلام الآمدي ) •

(١٣٥) أي : التلويح في كشف حقائق التنقيح ؛ راجع : كشف

الظنون ج ١ ع ٤٩٦ ، في مادة ( تنقيح الاصول ) ، ومعجم المطبوعات  
ع ٦٣٦ •

(١٣٦) تصفحت في الاصل الى : أفاظ لزوم التعلم •

(١٣٧) في الاصل : لكان •

(١٣٨) التلويح : ( ورقة ١٨/ب - ١٩/أ ) •

(١٣٩) في الاصل : ان ان •

ان الرجل الشهير بالقابض<sup>(١٤٠)</sup> ؛ المقبوض روحه بأمر القابض فتوحه<sup>(١٤١)</sup> ، كان زنديقا - على التعريف الفقهي للزنديق ، المنقول في شرح المقاصد<sup>(١٤٢)</sup> - وكان داعيا الى الضلال ، معروفا بالاضلال ، ساعيا في فساد الدين المتين ، على ما اشتهر وثبت بشهادة ثقات من العدول ، وتقاة من الفحول ، وقد مر في المنقول عن الفتاوى الخانية<sup>(١٤٣)</sup> : أن الفتوى على وجوب قتل من كان كذلك •

والعجب !! ممن<sup>(١٤٤)</sup> وقف على حاله ، وتأمل في مآله وانكشف عنده وجهها ضلاله واضلاله ثم تردد في امره ، وأبى عن الحكم بقتله ، وانعزل عن جمع من أرباب القلم<sup>(١٤٥)</sup> ، وأصحاب السيف<sup>(١٤٦)</sup> ؛ الذين سعوا في احياء الدين ، وافناء رئيس المفسدين ، كيف يدعى لنفسه كعباً شامخاً في علم الفتوى؟! ولا يستحي من الخلائق! ، أو قدما راسخا في علم التقوى؟! ولا يخاف من الخالق!

### تمت الرسالة الكمالية بعون الرزاق

(١٤٠) أى : القابض العجمي ؛ كان من علماء السنة في ترقية ، وهو الذى ابتدع الطريقة ( الخيمسيحية ) فى أيام السلطان سليمان القانوني • وكان يفضل عيسى (ع) على محمد (ص) ، ويدعو الى ذلك فى كل مكان • وقد أفتى ابن كمال باشا فى قتله ٨ صفر سنة ٩٣٤هـ الموافق لثالث تشرين الثانى سنة ١٥٢٧م ، فقتل فى اليوم الذى يليه • راجع مختصر ترجمته ومقتله ومحاجته والرد عليه فى :  
I. A. ج ٥٥ ص ١٥ - ٦ فى مادة "KABIZ"

- (١٤١) أراد السلطان سليمان القانوني ( ظ ؟ ) •  
(١٤٢) راجع : شرح مقاصد الطالبين ج ٢ ص ٢٦٨ - ٩ •  
(١٤٣) أى : فتاوى قاضيخان ؛ راجع : كشف الظنون ج ٢ ع ١٢٢٧ - ٨ ، ومعجم المطبوعات ع ١٤٨٧ - ٨ •  
(١٤٤) تعريض بالقاضي محيي الدين ابن الفنارى ؛ قاضى عسكر كورة الروم ؛ وقادري افندى ، قاضى عسكر أناطول • راجع : I. A. ج ٥٥ ص ١٥ - ٦ ، مادة "KABIZ" •  
(١٤٥) منهم : سعدى الجلبى ؛ قاضى استانبول • تراجع : المصدر المذكور •  
(١٤٦) منهم : ابراهيم باشا ؛ الصدر الاعظم • تراجع : المصدر نفسه •

## مراجع التحقيق والتراجم :

- ابو حنيفة - محمد أبو زهرة • مصر ١٣٦٦هـ .
- اعيان الشيعة - السيد محسن الامين العاملي • دمشق ١٣٥٧هـ .
- اقرب الموارد في فصح العربية والنشوارد - الشرتوني • بيروت ١٨٨٩م .
- الالفاظ الفارسية المعربة - أدى شير • بيروت ١٩٠٨م .
- إنباه الرواة على أنباه النحاة - القفطي • مصر ١٣٦٩هـ .
- الانساب - السمعاني • ليدن ١٩١٢م .
- أنيس المسافر وجليس الحاضر ( كشكول ) • الشيخ يوسف البحراني • بمبي ١٢٩١هـ .
- البديع في معرفة اللغة - السيد علي الميبدى • طهران (؟) .
- برهان قاطع - محمد حسين بن خلف التبريزي • طهران ١٣٣١ ش .
- البستان - الشيخ عبدالله البستاني • بيروت ١٩٢٧م .
- بيان الاديان - أبو المعالي محمد الحسيني العلوي • طهران ١٣١٢ ش .
- تاج العروس - السيد مرتضى الزبيدي • مصر ط ١ - ١٣٠٦ - ٧ هـ .
- تاريخ آداب اللغة العربية - جرجي زيدان - مصر ( ج ٢ / ١٩٣٠م ) ، ( ج ٣ / ١٩٣١م ) .
- تاريخ بغداد - الخطيب البغدادي • مصر ١٣٤٩هـ .
- تاخي كزيده - حمدالله المستوفى • ليدن ١٩١٠م .
- تبصرة العوام في معرفة مقالات الانام • السيد مرتضى بن داعي الحسيني الرازي • طهران ١٣١٣ ش .
- تذكرة البحرانيين - محمد أمين الخنجي • ( مخطوط ) ، خزانة الخنجي بطهران .
- تذكرة النوادر - السيد هاشم الندوي • حيدر آباد الدكن ١٣٥٠هـ .
- ترجمان اللغة - محمد يحيى بن محمد شفيع القزويني • طهران ١٢٧٣هـ .
- التعليقات السنوية على الفوائد البهية - اللكنوي • ( على هامش الفوائد البهية الآتي ) .

- التلويح فى كشف حقائق التنقيح - التفتازانى . مخطوط سنة ٨٢٥هـ ،  
 نسخة ( كتابخانه مدرسة على سپهسالار ) المرقومة ٩٠٥ .
- جامع التعريب بالطريق القريب (١) . ( مخطوط سنة ١٢٠٢هـ ) ، نسخة  
 ( مكتبة الاوقاف العامة ببغداد ) المرقومة ٦٠١٥ .
- جامع الشواهد - محمد باقر بن على رضا . ايران ١٢٨٨هـ .
- جمهرة اللغة - ابن دريد الازدى . حيدر آباد الدكن ١٣٤٥هـ .
- دائرة المعارف - البستاني . بيروت ١٨٨٧م .
- دائرة معارف القرن الرابع عشر - محمد فريد وجدى . مصر ١٣٤٢هـ .
- رسالة مزية اللسان الفارسى على سائر الالسنه ما خلا العربية - ابن كمال  
 پاشا . طهران ١٣٣٢ ش .
- رياض العلماء - مرزا عبدالله الافندى ( نسخة خزانه المشكاة بطهران ) ،  
 مخطوط .
- ريحانة الادب فى تراجم المعروفين بالكنية أو اللقب - محمدعلى المدرس  
 التبريزى . ج ٥ مخطوط .
- الشافعى - محمد أبو زهرة . مصر ١٣٦٧هـ .
- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب - ابن العماد . مصر ج ١ - ٤ ( ١٣٥٠هـ )  
 و ج ٥ - ٨ ( ١٣٥١هـ ) .
- شرح مفتاح العلوم - التفتازانى ( مخطوط عتيق ) . نسخة ( كتابخانه  
 ملي ) المرقومة ١٣٤ .
- شرح مقاصد الطالبين فى علم أصول عقائد الدين - التفتازانى . تركية  
 ١٣٠٥هـ .
- شرح ( المواقف - للأيجى ) - الشريف الجرجانى . مصر ١٣٢٥هـ .
- شفاء الغليل فيما فى كلام العرب من الدخيل - الخفاجى . مصر ١٢٨٢هـ .
- الشفائق النعمانية فى علماء الدولة العثمانية - طاش كبرى زاده . ( ح وفيات  
 الاعيان ) مصر ١٣١٠هـ .
- صحاح اللغة - الجوهرى . مصر ١٢٩٢هـ .
- الصحيح - البخارى . مصر ١٣٥١هـ .
- ضبط الاعلام - أحمد تيمور پاشا . مصر ١٣٦٦هـ .

(١) تراجع : فهارس المكتبة العربية فى الخاقين ص ٥٧ ، والكشاف  
 ص ١٧٢ - ٣ .

- ضياء العلوم المختصر من كتاب شمس العلوم - محمد بن نشوان بن سعيد الحميري ( نسخة خزانة المشكاة بطهران ) ، مخطوط .
- طبقات الفقهاء - أبو اسحق الشيرازي . مصر ١٣٥٦ هـ .
- عقود الجواهر في تراجم من لهم خمسون تصنيفا فأكثر - جميل العظم . بيروت ١٣٢٦ هـ .
- الغيث المسجم في شرح لامية العجم - الصفدي . مصر ١٣٠٥ هـ .
- الفتاوى البزازية - حافظ الدين الكردي . ج ٣ ( على هامش الفتاوى الهندية ج ٦ ) بولاق ١٣١٠ هـ .
- فتاوى قاضيخان - قاضيخان . ج ٣ ( على هامش الفتاوى الهندية ج ٣ ) بولاق ١٣١٠ هـ .
- فتح القدير ؛ تعليق على ( الهداية للمرغيناني ) - كمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي الشهير بكمال ابن الهمام المتوفى سنة ٨٦١ هـ . طبعة نولكشور في الهند سنة ١٣١٣ هـ .
- فرنودسار - ناظم الاطباء . طهران ١٣١٩ - ٢٠ .
- فرهنگامة پارسى - سعيد نفيسى . طهران ١٣١٩ ش .
- الفهرست - ابن النديم . مصر ١٣٤٨ هـ .
- فهارس المكتبة العربية في الخافقين - يوسف اسعد داغر . بيروت ١٩٤٧ م .
- فهرست كتابخانه مدرسة عالی سپهسالار - ابن يوسف الشيرازي . طهران ١٣١٨ ش .
- فهرس الخزانه التيمورية . ص ١٩٤٨ م .
- فهرس الفهارس والاثبات ومعجم المعاجم والمشيوخات والمسلسلات - الشيخ محمد عبدالحى بن عبد الكبير الكتاني الحسنى الادريسي . فاس ١٣٤٧ هـ .
- الفوائد البهية في تراجم الحنفية - اللكنوى الهندي . مصر ١٣٢٤ هـ .
- قاموس الاعلام - ش . سامى . استانبول ١٣٠٦ هـ .
- القاموس المحيط - الفيروزابادى . مصر ١٣٥٢ هـ .
- الكشاف عن مخطوطات خزائن كتب الاوقاف - محمد أسعد طلس . بغداد ١٣٧٢ هـ .
- كشف الظنون - حاجى خليفة . تركية ( ج ١ / ١٩٤١ م ) و ( ج ٢ / ١٩٤٣ م ) .
- الكنى والالقب - الشيخ عباس القمى . صيدا ١٣٥٨ هـ .
- لسان العرب - ابن منظور الافريقي . مصر ١٣٠٢ هـ .

- منتهى الارب في لغة العرب - الصفي پوري • طهران ١٢٩٦هـ
- مجلة ارمغان - ( السنة ١٢ ) • طهران ١٩٣١م
- مجلة المقتبس - ( المجلد ٧/ج ١٠ ) • دمشق ١٩١٢م
- مجمع البحرين - الطريحي • طهران ١٢٩٨هـ
- المحيط - الصاحب بن عباد ( مخطوط سنة ١٣٥٤هـ ، كتبه الشيخ محمد السماوي بالنجف )
- نسخة ( مكتبة المتحف العراقي ببغداد ) المرقومة ٥٢٨
- محيط المحيط - المعلم بطرس البستاني • بيروت ١٨٦٧م
- مختار الصحاح - الرازي • مصر ١٣٥٣هـ
- المخلص - ابن سيده • مصر ١٣٢٠هـ
- مخطوطات الموصل - الدكتور داود الجلبى الموصلى • بغداد ١٣٤٦هـ
- مروج الذهب ومعادن الجوهر - المسعودى • مصر ١٣٥٧هـ
- مزدیسنا وتأثير آن در أدبيات پارسی - الدكتور محمد معين • طهران ١٣٢٦ ش
- المزهري في علوم اللغة وأنواعها - جلال الدين السيوطى • مصر ( طبعة البجاوى )
- المصباح ( فى شرح المفتاح ) - الشريف الجرجاني ( مخطوط سنة ٩٥٠هـ ، كتبه يوسف بن عبدالله ، فى أسكوب ) • نسخة ( كتابخانه ملی ) فى طهران المرقومة ٤٥١
- المصباح المنير - الفيومى - مصر ١٩٣٩م
- معجم الادباء - ياقوت الحموى • مصر ( طبعة دار المأمون )
- معجم المطبوعات العربية والمعربة - يوسف اليان سركييس • مصر ١٣٤٦هـ
- المعرب من الكلام الاعجمى على حروف المعجم - الجواليقى • مصر ١٣٦١هـ
- مفاتيح العلوم - الخوارزمى • مصر ١٣٤٢هـ
- مفاتيح الغيب - ( تفسير الفخر الرازى ) • تركيا ١٣٠٧هـ
- مفتاح المفتاح - قطب الدين الشيرازى • نسخة ( كتابخانه مدرسة عالی سپهسالار ) فى طهران المرقومة ٢٩٩١
- الملل والنحل - الشهرستاني ( على هامش الفصل لابن حزم ) • مصر ١٣٤٧هـ



نزهة الالباء فى طبقات الادباء - الانبارى . مصر ١٢٩٤هـ .  
النهاية فى غريب الحديث والاثر - ابن الاثير . مصر ١٣١١هـ .  
وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة - الحر العاملى . ايران  
١٣٢٣هـ .

وفيات الاعيان - ابن خلكان . مصر ١٣١٠هـ .  
يتيمة الدهر فى محاسن أهل العصر - الثعالبي . مصر ١٣٦٦هـ .

Brockelmann' C.: Geschichte Der Arabischen Litteratur, Leiden, 1943.

—————: Supplementband, Leiden, 1937.

Encyclopædia of Religion and Ethics, (Index Volume), Edinburgh,  
1927. (=E.R.).

Islâm Ansiklopedisi, I stanbul, 1952. (=I.A.).

Siddiqi, A.: Studien über die Persischen Frenchwörter im Klassischen  
Arabisch, Göttingen, 1919.